

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي جعل ذكره حصناً حصيناً من كل باب ودعاه حِزْماً أميناً
للتَّوَابِ والصَّلَوةِ والسَّلَامِ عَلَى مَنْ ذَكَرَهُ مُسْتَطَابٌ ودَعَاةٌ مُسْتَجَابَةٌ. وأَوَّلُ
الْكِتَابِ: وَفَصْلُ الْخُطَابِ: وَعَلَى الْآلِ وَالْأَحْبَابِ: وَاتِّبَاعُهُمْ إِلَى يَوْمِ الْمَالِئَاتِ
فَيَقُولُ فَقَرَّبْنَا دَانَ اللَّهِ الْغَنِيِّ وَأَحْوَجْنَا إِلَى كَرَمِهِ الْوَقْفِيُّ وَلَطْفَهُ الْخَفِيُّ عَلَى بَنِي
سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيِّ طَادَرُ الْكِتَابِ الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ النَّوِيُّ إِنْ هَذَا شَخْصٌ مَسْطُورٌ
غَيْرُ مَحْتَمَلٍ وَلَا مَمْلُوكٌ لِلْمَطَالِبِينَ عَلَى كِتَابِ الْحَصَنِ الْحَصِينِ لِشَيْخِ الْقُرْآنِ وَالْمُحَدِّثِينَ. وَ
خَاتَمَةِ الْحَفَاطِ وَالْمُجْتَهِدِينَ وَعِلْمِ الْعُلَمَاءِ الْمَعْتَبَرِينَ وَأَفْضَلِ الْفَضَلِ وَالْمُتَحَرِّينَ
مَوْلَانَا وَسَيِّدَنَا وَشَيْخَ مَشَائِخِنَا وَسَدَنَا الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَزْرِيِّ
الشَّافِعِيِّ نَوْمَانَ اللَّهِ مَرْقِيٍّ وَبَرْدَ مَضْجَعَةٍ وَأَفْضَلَ عَلَيْنَا مِنْ مَدْرَسِهِ وَأَسْبَغَ عَلَيْنَا
مِنْ عَدْوِهِ سَمِيئَةً بِالْحَزْرِيِّ الثَّيْنِ لِلْحَصَنِ الْحَصِينِ حَيْثُ يَسِينُ ضَبْطَ بَيَانِهِ وَيُعِينُ
رِبْطَ مَعَانِيهِ وَيَحِلُّ عَقْدَهُ مُؤَزَّزَةً وَيَفْتَحُ طَرِيقَهُ كَنُوزَةً فَأَقُولُ وَيَا اللَّهُ التَّوْفِيقُ
وَمِنَا الْأَسْتَعَانَةُ فِي التَّحْقِيقِ قَالِ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ الْعَمِيمِ بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَيُّ اسْتَعِينُ بِاسْمِهِ وَاتَّبَرَكَ بِرِسْمِهِ وَهُوَ الْمَعْبُودُ الْوَاجِبُ الْوُجُودُ

اي بين باجتهاده مؤثرا من بيناه ومعناه فان لم يعرف معنى ما ذكره او غيره
 يقل فان ذلك وجدواه وفيه اشعار بان الذكر القليل مع المحذور خير من الكثير
 مع القصور ولذا قال ولا يخرج من على تحصيل الكثرة بالجملة اي فانه يودي الى اداء
 الذم مع الغفلة وهو خلاف المطلوب لان المرغوب هو المحذور مع المحبوب
 ثم اعلم انه ضبط قوله ولا يحسن كسر الراء فروع اعلى انه نفى معناه فهي وهو بلغ
 وفي نسخة وقع مجزوما وفي اخرى منصوبا على تقدير وان لا يحسن ويجوز فتح راء
 كما في نسخة ايضا فاعلى القاموس ان من باب ضرب وسع فلذلك اي لما ذكر من التبدير
 والتعقل وعدم الحرس وهو انب من جعل الاشارة الى الاخير وان كان اقرب
 استجوب اي المشايخ والعلماء ان يمدوا في الذكر الكثرة وفي نسخة بصيغة المجهول
 ومضمون تراه الى الذم والذكر والمراد يمد في موضع يجوز مده كالف لالكن
 لا يزيد على قدر خمس الفات فانه اكثرها ثبتت عن علي بن ابي طالب وعنه القراء مع تجوز
 القصر في الاء واما مثلا فلحن لا يجوز زيادة على قدر الف يسمى مدا طبيعيا
 وذاتيا وكذلك في لفظ الجلالة وصله وجوز مده ايضا للتعظيم واما وقفا
 فيجوز طولها وتوسطه وقصره والاولى اولى لكنه قد زيدت الفات على المختار
 ولا يجوز ذلك الوقف على الاله لانه يوم الكفر وقد قال بعض بعض الكلمة الطيبة تكفر
 وبعضها ايمان وفيه ما الى قوله تعالى من كفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد
 استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها اي لا انقطاع والطاغوت هو الاصنام
 او كل ما عبد من دون الله وجميع ما سواه وبخس طويل وتحقيقه جليل ذكرناه
 في شرح ضرب الفتح للشيخ الحسن البكري قدس سره المستور عند قوله
 استغفر الله مما سوى الله ثم لا يلزم من هذا الذكر الرفع فانه ممنوع مطلقا كما
 قال بعضهم ويؤيد قوله صلى الله عليه وسلم لا صحابه حين بالفوا في رفع اصواتهم
 حال اذ كانوا اربعوا على انفسكم فانتم لا تدعون اسم ولا غايبا انكم تدعون سميما
 قريبا وهو معكم وهو حديث اتفق الشيخان على تحريمه في صحيحهما ومهر في بعض

بحجة بصيغة
 على عن الاشياء
 يتايرب ينفق
 استسمى السور
 محل الصفات
 ومعناه عنه
 ذكر والشاء
 قوله كحل فانه
 تالمطلوبه
 كبروان يكون
 والقيته
 او نور اذا
 تحقيقه
 السائل في موضع
 بسبب اختلاف
 اقول وكذا
 قيل بل القبة
 عن في الماثل
 انها اسكنية
 ب وحضور
 الفاظ ذكره
 اعرابه بين
 من التبين

الى الغلب المزمور من ذن فونت ضمير الموت هذا وعز ابن عمر رضي عنهما قال ذاك
 النبي على عمر ثوبا ابيض فقال الجدي يدقي صدك ام غسيل فقال بل جديد فقال النبي صلصم
 البس جديد او غش حميدا ومت شديدا قال عبد الرزاق وذا وفيه الثوري عن ابي يعقوب
 بن ابي خالد ويعطيك الله قره العين في الدنيا والاخرة اخرجه ابو حاتم في الالف
 النظره فاذا خلع ثيابا برى اذا اراد خلعها فغسل وادخلها في ثوبين
 اعين الخبي وعورته بالجر ان يقول بسم الله والستر بالكسل الحجاب وفي نسخة بالفتح
 وهو مصدر ستوت الشي اذا غطيه **مصري** اي رواه ابن ابي شيبة وابن السني عن ابن
 رضي واذا هم بامر اي قصد السالك امرها ويكون ترددا في انه هل هو خير في نفسه
 او في متعلقاته او لا وقال ابن ابي حجرة ترتيبا للواو وعلى القلب على التثنية ثم التثنية
 الخطرة بقول النبي ثم الاضافة ثم الغزبية فالثلاثة الاول لا يؤخذ بها بخلاف الثلاثة
 الاخر اذا هم يشيرون الى ان لا ما يرد على القلب يستحيز في طلب الخير ليظهر له ببركة الصلوة
 والعبادة ما هو الخير بخلاف ما اذا تمكن الامر عنده وقويت غزبية فانه يصير اليه ميل
 وحب فيحسب ان يخفي عليه وجه الاوستة لغلبة ميله اليه قال ويحتمل ان يكون المراد
 بالهم الغزبية لان الحواطر لا يثبت فلا يستحيز الاعلى ما يقصد التصميم على فعله والا
 لو استخار في كل خاطر لاستخار فيما لا يعيا بوضع عينه او قاتله وفيه كيف
 يضعه او قاتله وهو في كل وقت يطلب خيره من الله تعالى على كل خطرة المصير الا انما
 انه يكون سببا الضياع المهات في الاوقات ثم لا يخفى ان الاولى هو اختياره والاوسط
 بين الخطرة والغزبية هو الاضافة كما اختارناه ويؤيده ما رواه الطبراني في المعجم
 وصححه ابن مسعود رضي بلفظ اذا اراد احدكم امر او فليركع اي فيصل ركعتين
 يقرأ فيهما الكافور والاضحى واياته وربك مخلوق ما يشاء ويخار وما كان لهم
 الخيرة سبحان الله عما يشركون واياته وما كان لومض ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله
 امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ابليس
 من غير الفريضة وفي نسخة من غير فرضه اشادة الا انه لا يخرج في الفريضة مقامها

قوله

مطلب الاستخارة

ولا يكتف
 صلاة فني
 ان يكون
 ما عين
 الكروه
 ومعناه
 واجعل الخ
 ما هو في
 الامر المهم
 تكرر
 لا يقبلون
 وفي القاء
 وفيه كمال
 اما الامر
 فاني لا
 الاستعوا
 واسته
 ناشئ من
 العدة
 على الغي
 في القلوب
 المراد به
 وفيه